

إثنا عشر رسالة

[172] بالافعال المستحبة يكون نية الوجوب لفرض الظهر الكامل المشتمل على تلك الافعال وهو افضل الواجبين على التخيير والبدلية أي افضل فردي الطبيعة المأمور بها وجوبا لا لنفس تلك الافعال بحسب انفسها فيصل اختار شيخنا المحقق الشهيد قدس الله طيفه في بعض تحقیقاته القول الثالث حيث ذكر ان الاستحباب راجع إلى اختياره للفرد الكامل بعينه فيكون فعله واجبا واختياره مستحبا فاعترض عليه جدی المحقق القمقام اعلى الله درجته في شرح القواعد بان استحباب اختياره فرع استحبابه وافضليته فما فرعه لم يسلم منه وسلك سبيل التحقيق على المسلك الاول ونحن نقول لامرية في ان ما حققه هو الحق الصريح والفحص الصحيح ولكن لعل شيخنا نور الله رمسه رام بما ذكره
